

## زاد المستقنع

فصل في دية المنافع .

و في كل حاسة دية كاملة وهي السمع والبصر والشم والذوق وكذا في الكلام و العقل و منفعة المشي و الأكل و النكاح و عدم استمسك البول أو الغائط و في كل واحد من الشعور الأربعة الدية وهي شعر الرأس و اللحية و الحاجبين وأهداب العينين فإن عاد فنبت سقط موجب و في عين الأعور الدية كاملة وإن قلع الأعور عين الصحيح المماثلة لعينه الصحيحة عمدا فعليه دية كاملة ولا قصاص و في قطع يد الأقطع نصف الدية كغيره